

جوهرة الدرر

على قطف الثمر في موافقات

سيدنا عمر رضي الله عنه

العنوان / جوهرة الدرر على قطف الثمر في موافقات

سيدنا عمر رضي الله عنه

عدد الصفحات / (٣٢)

تأليف الشيخ العلامة / محمد أحمد محمد عاموه

الإخراج والتصميم الفني / أكرم عمر علي السلموني

رقم التسلسل / لدار الأشاعرة للنشر والتوزيع (١٠٢٥)

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى ١٤٣٨هـ / ٢٠١٧م



جوهرة الدرر

على قطف الثمر في موافقات

سيدنا عمر رضي الله عنه

لفضيلة الشيخ العلامة

محمد بن أحمد بن محمد بن علي



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله
وصحبه أجمعين .

أما بعد

فهذا تعليق لطيف على منظومة الحافظ جلال الدين السيوطي
ت ٩١١هـ - رحمه الله - التي نظم فيها موافقات عمر - رضي الله عنه - وسمّاها
قطف الثمر في موافقات عمر للقرآن والتوراة والأثر وقد سميت هذه
التعليقة " جوهرة الدرر على قطف الثمر " .

والله أسأل أن يتقبل مني هذا العمل ويجعله خالصا لوجهه الكريم إنه
ولي ذلك والقادر عليه وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين
ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

- ١- الحمد لله وصلى الله على نبيه الذي اصطفاه
 - ٢- يا سائلي والحادثات تكثر
 - ٣- وما يرى أنزل في الكتاب
- على نبيه الذي اصطفاه
عن الذي وافق فيه عمر
موافقاً لرأيه الصواب
-

١- ابتدأ الناظم أرجوزته بالثناء على الله - عز وجل - وبالصلاة على نبي الإسلام الذي اختاره الله واصطفاه من بين الأنام سيدنا ومولانا محمد ﷺ وفي هذا الابتداء موافقة للكتاب والسنة وعمل السلف الصالح والتابعين لهم بإحسان .

٢- ٣- يقول الناظم يا من توجه إليّ بالسؤال والنوازل كثيرة عن المواطن التي وافق فيها عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ربه - عز وجل - وما جاء من آيات القرآن موافقاً لرأي عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - الصائب .

٤- خذ ما سألت عنه في أبيات منظومة تأمن من شتات

٥- ففي المقام وأسارى بدر وأيتي تظاهر وسوتر

٤- خذ جواب ما سألت عنه أيها السائل في أبيات شعرية منظومة من بحر الرجز تأمن بحفظها من شتات تفرق المواطن المسئول عنها لتباعد محالها.

٥- ذكر الناظم - رحمه الله تعالى - في هذا البيت أربع آيات من القرآن الكريم نزلت موافقة لسيدنا عمر - رضي الله عنه - :

الأولى : آية مقام إبراهيم عليه السلام وهي قوله تعالى : ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ... ﴾ الآية دليل ذلك ما أخرج البخاري ومسلم - رحمهما الله تعالى - عن عمر - رضي الله عنه - قال : وافقت ربي في ثلاث قلت : يا رسول الله لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى فترلت ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ وقلت : يا رسول الله يدخل على نسائك البر والفاجر فلو أمرتهم يحتجبون فترلت آية الحجاب واجتمع نساء النبي صلى الله عليه وسلم في الغيرة فقلت : عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن فترلت كذلك - قوله وافقت ربي أي وافقت ربي فيما أردت أن يكون شرعاً فأنزل القرآن على وفق ما رأيت لكن لرعاية الأدب أسند الموافقة إلى نفسه كذا قال العيني كابن حجر وغيره لكن قال

صاحب اللامع لا يحتاج إلى ذلك فإن من وافقك فقد وافقته إهـ .
قسطلاني ج ١ ص ٤١٧ - .

الثانية : الآية التي نزلت في أسرى بدر وهي قوله تعالى : ﴿ مَا
كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُدَّ أَسْرَى حَتَّى يُشْخِنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ
عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٧﴾ لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ
سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٦٨﴾ ﴾ .

وذلك أن النبي ﷺ استشار أصحابه فيما يفعل بأسرى بدر فأشار
أبو بكر - رضي الله عنه - بالفداء وأشار عمر بالقتل فأخذ رسول الله ﷺ برأي أبي
بكر الصديق - رضي الله عنه - بعد أن مدح كلاً من الصاحبين لأن الوجهة واحدة
وهي إعزاز الدين وخذلان المشركين ولما تم الفداء أنزل الله - عز وجل -
في موافقة عمر - رضي الله عنه - هذه الآية الكريمة .

في صحيح مسلم قال ابن عباس - رضي الله عنهما - فلما أسروا
الأسارى قال رسول الله ﷺ : (لأبي بكر وعمر ما ترون في هؤلاء
الأسارى فقال أبو بكر يا نبي الله هم بنو العم والعشيرة أرى أن تأخذ منهم
فدية فتكون لنا قوة على الكفار فعسى الله أن يهديهم للإسلام فقال
رسول الله ﷺ : ما ترى يا ابن الخطاب قلت لا والله يا رسول الله ما أرى
الذي رأى أبو بكر ولكني أرى أن تمكنا فنضرب أعناقهم فتمكن علياً من

عقيل فيضرب عنقه وتمكني من فلان نسيباً لعمر فأضرب عنقه فإن هؤلاء
أئمة الكفر وصناديدها فهوي رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر ولم يهو ما
قلت فلما كان من الغد جئت فإذا رسول الله ﷺ وأبو بكر قاعدين يبكيان
قلت يا رسول الله أخبرني من أي شيء تبكي أنت وصاحبك فإن وجدت
بكاء بكيت وإن لم أجد بكاء تباكيت لبكائكما فقال رسول الله ﷺ أبكي
للذي عرض علي أصحابك من أخذهم الفداء لقد عرض علي عذابهم
أدنى من هذه الشجرة شجرة قريبة من نبي الله ﷺ وأنزل الله - عز وجل
﴿ مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُدَّ أَسْرَى حَتَّى يُثَخِّنَ فِي الْأَرْضِ
تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ ٦٧
﴿ كَتَبُ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لِمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ ٦٨ ﴿ فَكُلُوا مِمَّا
غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا ﴾ الأنفال ٦٧-٦٩ فأحل الله الغنيمة لهم .

أخرج الحاكم عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : استشار
رسول الله ﷺ في الأسارى أبا بكر فقال : (قومك وعشيرتك فحل
سبيلهم فاستشار عمر فقال : اقتلهم قال : ففداهم رسول الله ﷺ فأنزل
الله - عز وجل - ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُدَّ أَسْرَى حَتَّى يُثَخِّنَ فِي
الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ ٦٧
﴿ كَتَبُ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لِمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ ٦٨ ﴿ فَكُلُوا مِمَّا

غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا ﴿٦٠﴾ قال : فلقى النبي ﷺ عمر قال : كاد أن يصيبنا بلاء
في خلافك) قال الذهبي : صحيح على شرط مسلم .

وفي صحيح مسلم قال عمر : وافقت ربي في ثلاث في مقام إبراهيم
وفي الحجاب وفي أسارى بدر .

الثالثة : آية التظاهر أي تعاون نساء النبي واجتماعهن في الغيرة وهي
قوله تعالى : ﴿ عَسَىٰ رَبُّهُٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبَدِّلَهُٓٓ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّنْكَنَّ ﴾
ودليله حديث عمر في الصحيحين قال : وافقت ربي في ثلاث وقد تقدم
وفيه واجتمع نساء النبي ﷺ في الغيرة فقلت : عسى ربه إن طلقكن أن
يبدله أزواجاً خيراً منكن فتزلت .

الرابعة : آية الستر أي الحجاب ودليله حديث عمر المتقدم وفيه
قلت : يا رسول الله يدخل على نسائك البر والفاجر فلو أمرتهن يحتجن
فتزلت آية الحجاب .

٦- وذكر جبريل لأهل الغدر وآيتين أنزلا في الخمر

٦- ذكر الناظم - رحمه الله - في هذا البيت الموافقة الخامسة والسادسة

أما الخامسة : فأخرج ابن أبي حاتم عن عبدالرحمن بن أبي ليلى أن يهودياً لقي عمر فقال : إن جبريل الذي يذكر صاحبكم عدو لنا فقال له عمر : من كان عدواً لله وملائكته ورسله وجبريل وميكائيل فإن الله عدو للكافرين فتزلت على لسان عمر .

وأخرج ابن جرير قال : حدثني عمار قال حدثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن حصين بن عبدالرحمن عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال : أن يهودياً لقي عمر وساقه بمثله .

وأهل الغدر هم اليهود ونص الآية في سورة البقرة وهي قوله تعالى ﴿ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ ﴾ .

أما السادسة : فأشار إليها الناظم بقوله : وآيتين أنزلا في الخمر والمراد بالآيتين قوله تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْتَفِعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا ۗ وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ ۗ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴾ .

وقوله تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا ۗ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَايِبِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ۝ ﴾ .

قال السيوطي - رحمه الله - في تاريخ الخلفاء : هي مع آية المائدة وهي قوله تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ خصلة واحدة ويدل على هذا ما أخرجه أصحاب السنن والحاكم أن عمر رضي الله عنه قال : اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً فأنزل الله عز وجل تحريمها .

٧- وآية الصيام في حل الرفث وقوله نساؤكم حرث يبث

٧- ذكر الناظم في هذا البيت الموافقة السابعة والثامنة .

أما السابعة : فقوله تعالى : ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ ^ج هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لِهِنَّ ^ط عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ ^ط فَالْكَنَ بِشِرْوَهِنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ^ج وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ^ط ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ^ج وَلَا تُبَشِّرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَجِدِ ^ط تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا ^ط كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ ءَايَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿ ^ط والمراد بالرفث الجماع أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : الرفث الجماع ولكن الله كريم يكتفي .

ودليلها : ما عند أبي داود - رحمه الله - في أبواب الأذان من حديث طويل أخرجه عن عمرو بن مرزوق أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعت ابن أبي ليلى ح وحدثنا ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعت ابن أبي ليلى وفيه قال وحدثنا أصحابنا قال وكان الرجل إذا أفطر فنام قبل أن يأكل لم يأكل

حتى يصبح قال فجاء عمر فأراد امرأته فقالت إني قد نمت فظن أنها تعتل
فأتاها فجاء رجل من الأنصار فأراد الطعام فقالوا حتى نسخن لك شيئاً
فنام فلما أصبحوا نزلت عليه هذه الآية ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ
الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ ﴾ .

وأما الثامنة : فقوله تعالى : ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى
شِئْتُمْ ^ط وَقَدِّمُوا ^ج لِأَنفُسِكُمْ ^ج وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلْقَوَةٌ ^ط وَدَشِّرِ
الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ودليلها : ما أخرجه أحمد والترمذي قال : (جاء عمر إلى
رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله هلكت قال : وما أهلكك ؟ قال :
حولت رحلي الليلة فلم يرد عليه شيئاً فأنزل الله هذه الآية ﴿ نِسَاؤُكُمْ
حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾ أقبل وأدبر واتق الدبر والحیضة) .

ومعنى قوله يث : أي يذاع ويشاع .

٨- وقوله لا يؤمنون حتى يحكموك إذ بقتل أقتلى

٨- ذكر الناظم رحمه الله في هذا البيت الموافقة التاسعة وهي : قوله تعالى : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ .

ودليل هذا ما قاله السيوطي - رحمه الله - في الدر المنثور : أخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود قال : اختصم رجلان إلى رسول الله ﷺ فقاضى بينهما فقال : الذي قضى عليه ردنا إلى عمر بن الخطاب فقال رسول الله ﷺ نعم انطلقا إلى عمر فلما أتيا عمر قال الرجل : يا ابن الخطاب قضى لي رسول الله ﷺ على هذا فقال : ردنا إلى عمر فردنا إليك فقال أكذلك قال نعم فقال عمر مكانكما حتى أخرج إليكما فأقضي بينكما فخرج إليهما مشتتلاً على سيفه فضرب الذي قال ردنا إلى عمر فقتله وأدبر الآخر فاراً إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله قتل عمر والله صاحبي ولولا أني أعجزته لقتلني فقال رسول الله ﷺ ما كنت أظن أن يجترئ عمر على قتل مؤمنين فأنزل الله - عز وجل - ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ الآية ﴾ فهدر دم ذلك الرجل وبرأ عمر من قتله فكره الله أن يسن ذلك بعد فقال : ﴿ وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ﴾ إلى قوله : ﴿ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴾ .

وأخرج الحافظ دحيم في تفسيره عن عتبة بن ضمرة عن أبيه أن رجلين اختصما إلى النبي ﷺ فقضى للمحق على المبطل فقال المقضي عليه لا أرضى فقال صاحبه فما تريد؟ قال أن تذهب إلى أبي بكر الصديق فذهبا إليه فقال أنما على ما قضى به النبي ﷺ فأبى أن يرضى قال فأتي عمر فأتياه فدخل عمر منزله وخرج والسيف في يده فضرب به رأس الذي أبى أن يرضى فقتله وأنزل الله ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ..... الآية﴾ .

وأخرج الحكيم الترمذي في نوادر الأصول عن مكحول قال : كان بين رجل من المنافقين ورجل من المسلمين منازعة في شيء فأتيا رسول الله ﷺ فقضى على المنافق فانطلقا إلى أبي بكر فقال ما كنت لأقضي بين من يرغب عن قضاء رسول الله ﷺ فانطلقا إلى عمر فقضا عليه فقال عمر لا تعجلا حتى أخرج إليكما فدخل فاشتمل على السيف وخرج به فقتل المنافق ثم قال هكذا أقضي بين من لم يرض بقضاء رسول الله ﷺ فأتى جبريل رسول الله ﷺ فقال إن عمر قد قتل الرجل وفرق الله بين الحق والباطل على لسان عمر فسمي الفاروق .هـ .

٩- وآية فيها لبدر أوبه ولا تصل آية في التوبه

٩- ذكر الناظم - رحمه الله - في هذا البيت الموافقة العاشرة والحادية عشر .

أما العاشرة : فقولته تعالى : ﴿ كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَرِهُونَ ﴾ الأنفال .

أخرج ابن جرير عن ابن عباس بإسناد حسن قال : (لما سمع رسول الله ﷺ بأبي سفيان مقبلاً من الشام ندب إليهم المسلمين وقال : هذه عير قريش فيها أموالهم فاخرجوا إليها لعل الله أن ينفلكموها فانتدب الناس فحفف بعضهم وثقل بعضهم ذلك أنهم لم يظنوا أن رسول الله ﷺ يلقى حرباً) .

وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال : (قال لنا رسول الله ﷺ ونحن بالمدينة وبلغه أن عير أبي سفيان قد أقبلت ما ترون فيها لعل الله يغنمناها ويسلمنا فخرجنا فلما سرنا يوماً أو يومين قال ما ترون فيهم فقلنا يا رسول الله ما لنا طاقة بقتال القوم إنما خرجنا للعرير فقال المقداد لا تقولوا كما قال قوم موسى فاذهب أنت

وربك فقاتلا إنا هاهنا قاعدون فأنزل الله ﴿ كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ الآية ﴾ قال الهيثمي في المجمع إسناده حسن .

وقال الحافظ السيوطي في تاريخ الخلفاء : لما استشار ﷺ الصحابة في الخروج إلى بدر أشار عمر بالخروج فترل قوله تعالى ﴿ كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ الآية ﴾ .

أما الحادية عشر : فهي قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ ﴾ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَسِقُونَ ﴾ .

روى الشيخان عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : لما توفي عبدالله بن أبي جاء ابنه إلى رسول الله ﷺ فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه فأعطاه ثم سأله أن يصلي عليه فقام ليصلي عليه فقام عمر بن الخطاب فأخذ بثوبه وقال يا رسول الله أتصلي عليه وقد هناك ربك أن تصلي على المنافقين قال إنما قد خيرني الله فقال : ﴿ أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ الآية ﴾ وسأزيد على السبعين فقال : إنه منافق فصلى عليه فأنزل الله ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ ... الآية ﴾ فترك الصلاة عليهم .

١٠- آية في النور هذا بهتان وآية فيها بها الاستئذان

١٠- ذكر الناظم في هذا البيت الموافقة الثانية عشر والثالثة عشر .

أما الثانية عشر فقولته تعالى : ﴿ سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَنٌ عَظِيمٌ ﴾ النور .

وذلك أنه ﷺ استشار أصحابه في قصة الإفك فقال عمر : من زوجها يا رسول الله قال الله قال أفتظن أن ربك دلس عليك فيها سبحانه هذا بهتان عظيم فترلت كذلك في سورة النور قاله العلامة عبدالفتاح راوه - رحمه الله - في الكوكب الأغر قال القسطلاني ذكره صاحب الرياض عن رجل من الأنصار .

أما الثالثة عشر : فهي قوله تعالى : ﴿ يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَيْسَتْ ذُنُوبِكُمْ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِّن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِّنَ الظَّهْرِ وَمِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ النور .

أرسل النبي ﷺ غلاماً من الأنصار إلى عمر بن الخطاب وقت الظهر
ليدعوه فدخل عليه وكان نائماً وقد انكشف بعض جسده فقال اللهم
حرم الدخول علينا في وقت نومنا وفي رواية قال : يا رسول الله وددت لو
أن الله أمرنا ونهانا في حال الاستئذان فترلت ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا
لِيَسْتَعِذْنَ كُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ ذكر هذا الواقدي بدون إسناد وقال
القسطلابي رواه أبو الفرج وصاحب الفضائل .

١١- وفي ختام آية في المؤمنين تبارك الله بحفظ المتقين

١١- ذكر الناظم في هذا البيت الموافقة الرابعة عشر وهي قوله تعالى :
﴿ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾ قال السيوطي في الدر المنثور : أخرج الطيالسي وابن أبي حاتم وابن مردويه وابن عساكر عن أنس قال : قال عمر وافقت ربي في أربع قلت يا رسول الله لو صليت خلف المقام فأنزل الله ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ... ﴾ وقلت يا رسول الله لو اتخذت على نسائك حجاباً فإنه يدخل عليك البر والفاجر فأنزل الله ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾ الآية وقلت لأزواج النبي لستهن أو ليبدلنه الله أزواجاً خيراً منكن فأنزلت ﴿ عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ ﴾ ونزلت ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ ﴾ إلى قوله ﴿ ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ ﴾ فقلت أنا فتبارك الله أحسن الخالقين فترلت ﴿ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾ .

وأخرج الطبراني وابن مردويه عن ابن عباس قال لما نزلت : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ ﴾ قال عمر : فتبارك الله أحسن الخالقين فترلت ﴿ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾ . اهـ .

١٢- وثلة من صفات السابقين وفي سواء آية المنافقين

١٢ - ذكر الناظم في هذا البيت الموافقة الخامسة عشر والسادسة عشر .

أما الخامسة عشر : فقولته تعالى : ﴿ ثَلَاثَةٌ مِّنَ الْأَوَّلِينَ ﴾ وَثَلَاثَةٌ مِّنَ الْآخِرِينَ ﴿﴾ أخرج ابن عساكر في تاريخه عن جابر بن عبد الله قال لما نزلت إذا وقعت الواقعة وذكر فيها ثلة من الأولين وقليل من الآخرين قال عمر : يا رسول الله ثلة من الأولين وقليل منا فأمسك آخر السورة سنة ثم نزلت ﴿ ثَلَاثَةٌ مِّنَ الْأَوَّلِينَ ﴾ وَثَلَاثَةٌ مِّنَ الْآخِرِينَ ﴿﴾ فقال رسول الله ﷺ يا عمر تعال فاسمع ما قد أنزل الله في ما قلت : ﴿ ثَلَاثَةٌ مِّنَ الْأَوَّلِينَ ﴾ وَثَلَاثَةٌ مِّنَ الْآخِرِينَ ﴿﴾ .

وأما السادسة عشر : فقولته تعالى : ﴿ سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ الآية ﴾ .

لما نزلت : ﴿ إِنَّ تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴾ قال عليه الصلاة والسلام : (فلأزيدن على السبعين فأخذ في الاستغفار لهم فقال عمر : يا رسول الله والله لا يغفر الله لهم أبداً استغفرت لهم أم لم تستغفر لهم فترلت ﴿ سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ ﴾ أخرجاه البخاري في الفضائل .

- ١٣- لو عددوا من ذلك نسخ الرسم لآية قد نزلت في الرجم
١٤- وقال قولاً هو في التوراة قد نبهه كعب عليه فسجد
١٥- وفي الآذان الـذكر للرـسول رأيتـه في خبر موصـول
-

١٣- ذكر الناظم في هذا البيت أنه لو عددوا من الموافقات ما نسخ رسمه
وبقي حكمه لوجدنا من الموافقات في هذا النوع آية الرجم وهي : الشيخ
والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالاً من الله والله عزيز حكيم .

١٤- ذكر الناظم في هذا البيت أن من موافقات عمر - رضي الله عنه - للتوراة
ما أخرجه الدارمي من طريق ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أن كعب
الأخبار قال يوماً عند عمر بن الخطاب ويل لملك الأرض من ملك السماء
فقال عمر إلا من حاسب نفسه فقال كعب والذي نفسي بيده إنها لتابعتها
في كتاب الله عز وجل فخر عمر ساجداً لله .

١٥- ذكر الناظم - رحمه الله - أن من موافقات عمر ما أخرجه ابن
عدي بسند ضعيف جداً عن ابن عمر أن بلالاً كان يقول إذا أذن أشهد
أن لا إله إلا الله حي على الصلاة فقال عمر : قل في أثرها أشهد أن محمداً

رسول الله فقال رسول الله ﷺ قل كما قال عمر ولكن الأحاديث الصحيحة الواردة في أول مشروعية الأذان ترد هذا والله أعلم .

واعلم أن مجموع ما ذكره الناظم في نظمه تسعة عشر موافقة وزاد في تأريخ الخلفاء موافقتين هما :

١- قوله - ﷺ - في اليهود أنهم قوم بهت .

٢- قوله يوم أحد لما قال أبو سفيان أفي القوم فلان - ألا أجيبه - فوافقه رسول الله ﷺ أخرجه أحمد في مسنده بطوله وفيه فإذا أبو سفيان يصيح في أسفل الجبل أعل هبل أعل هبل مرتين يعني آلهته أين ابن أبي كبشة أين ابن أبي قحافة أين ابن الخطاب فقال عمر بن الخطاب ألا أجيبه ؟ قال بلى الحديث .

وقد ذكر العلامة القسطلاني موافقات عمر في إرشاد الساري شرح البخاري في كتاب التفسير ج ١ ص ٣٠٠ - ٣٠١ وهاك نصه لتمام الفائدة :

وبه قال (قال حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد (عن يحيى) هو ابن سعيد القطان ولأبي ذر حدثنا يحيى (عن حميد) الطويل (عن أنس) - أنه (قال قال عمر) ابن الخطاب (- ﷺ - قلت يا رسول الله يدخل عليك) في بيوتك (البر والفاجر) هو الفاسق وهو مقابل البر

(فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب فأنزل الله) تعالى (آية الحجاب)
وهذا طرف من حديث ذكره في باب ما جاء في القبلة من كتاب الصلاة
وسورة البقرة أوله وافقت ربي في ثلاث وقد تحصل من جملة الأخبار لعمر
من الموافقات خمسة عشر تسع لفظيات وأربع معنويات وثلثان في التوراة
فأما اللفظيات : فمقام إبراهيم حيث قال يا رسول الله لو اتخذت من مقام
إبراهيم مصلى فترلت ، والحجاب وأسارى بدر حيث شاوره ﷺ فيهم
فقال يا رسول الله هؤلاء أئمة الكفر فاضرب أعناقهم فهوى رسول الله ﷺ
ما قاله الصديق من إطلاقهم وأخذ الفداء فترلت ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ
يَكُونَ لَهُ رَأْسٌ ﴾ رواه مسلم وغيره .

وقوله لأمهات المؤمنين لتكفنن عن رسول الله ﷺ أو لبيدنه الله
أزواجاً خيراً منك فترلت أخرجه أبو حاتم وغيره .

وقوله : لما اعتزل عليه الصلاة والسلام نساءه في المشربة يا رسول الله
إن كنت طلقت نساءك فإن الله عز وجل معك وجبريل وأنا وأبو بكر
والمؤمنون فأنزل الله ﴿ وَإِنْ تَظَهَّرَا عَلَيْهِ ... الآية ﴾ وأخذه بثوب النبي ﷺ
لما قام يصلي على عبدالله بن أبي ومنعه من الصلاة عليه فأنزل الله ﴿ وَلَا
تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا ﴾ أخرجاه ولما نزل ﴿ إِنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ
سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴾ قال عليه الصلاة والسلام : فلازيدن على
السبعين فأخذ في الاستغفار لهم فقال عمر : يا رسول الله والله لا يغفر الله

لهم أبداً استغفرت أم لم تستغفر لهم فترلت ﴿ سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴾ خرجه في الفضائل .

ولما نزل قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ ﴾ إلى قوله ﴿ ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ ﴾ قال عمر : تبارك الله أحسن الخالقين رواه الواحدي في أسباب النزول وفي رواية فقال النبي ﷺ : تزيد في القرآن يا عمر فترل جبريل بها وقال إنها تمام الآية خرجها السجاوندي في تفسيره ولما استشاره عليه الصلاة والسلام في عائشة حين قال لها أهل الأفك ما قالوا فقال عمر : يا رسول الله من زوجها قال الله تعالى قال أفتظن أن ربك دلس عليك فيها سبحانه هذا بهتان عظيم فأنزلها الله تعالى ذكره صاحب الرياض عن رجل من الأنصار .

وأما المعنويات : فروى ابن السمان في الموافقة أن عمر قال لليهود أنشدكم بالله هل تجدون وصف محمد ﷺ في كتابكم قالوا نعم قال فما يمنعكم من اتباعه قالوا إن الله لم يبعث رسولا إلا كان له من الملائكة كفيلا وإن جبريل هو الذي يكفل محمداً وهو عدونا من الملائكة وميكائيل سلمنا فلو كان هو الذي يأتيه لاتبعناه قال عمر فإني أشهد أنه ما كان ميكائيل ليعادي سلم جبريل وما كان جبريل ليسالم عدو ميكائيل فترل ﴿ قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ ﴾ إلى قوله ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ ﴾ وعند القلعي أن عمر كان حريصاً على تحريم الخمر وكان يقول : اللهم بين

لنا في الخمر فإنها تذهب المال والعقل فتزل ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ الآية ﴾ فتلاها عليه عليه الصلاة والسلام فلم ير فيها بياناً فقال : اللهم بين لنا فيها بياناً شافياً فنزل ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى ﴾ فتلاها عليه عليه الصلاة والسلام فلم ير فيها بياناً شافياً فقال اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً فتزل ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ الآية ﴾ فتلاها عليه عليه الصلاة والسلام فقال عمر عند ذلك انتهينا يا رب انتهينا .

وذكر الواحدي أنها نزلت في عمر ومعاذ ونفر من الأنصار وعن ابن عباس أنه ﷺ أرسل غلاماً من الأنصار إلى عمر بن الخطاب وقت الظهيرة ليدعوه فدخل فرأى عمر على حالة كره عمر رؤيته عليها فقال يا رسول الله وددت لو أن الله أمرنا ونهانا في حال الاستئذان فتزلت ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَعْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ الآية ﴾ رواه أبو الفرج وصاحب الفضائل وقال بعد قوله فدخل عليه وكان نائماً وقد انكشف بعض جسده فقال : اللهم حرم الدخول علينا في وقت نومنا فتزلت ولما نزل قوله تعالى : ﴿ ثَلَاثَةٌ مِّنَ الْأَوَّلِينَ ﴿٣﴾ وَقَلِيلٌ مِّنَ الْآخِرِينَ ﴾ بكى عمر وقال يا رسول الله وقليل من الآخرين آمننا برسول الله وصدقناه ومن ينجو منا قليل فأنزل الله تعالى ﴿ ثَلَاثَةٌ مِّنَ الْأَوَّلِينَ ﴿٣﴾ وَثَلَاثَةٌ مِّنَ الْآخِرِينَ ﴾ فدعاه رسول الله ﷺ وقال قد أنزل الله فيما قلت .

وأما موافقته لما في التوراة فعن طارق بن شهاب جاء رجل يهودي إلى عمر بن الخطاب فقال أرأيت قوله تعالى : ﴿ وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ فأين النار فقال لأصحاب النبي ﷺ أجيبوه فلم يكن عندهم منها شيء فقال عمر أرأيت النهار إذا جاء أليس يملأ السموات والأرض قال بلى قال فأين الليل قال حيث شاء الله - عز وجل - قال عمر فالنار حيث شاء الله - عز وجل - قال اليهودي والذي نفسك بيده يا أمير المؤمنين إنها لفي كتاب الله المتزل كما قلت خرج الخلعي وابن السمان في الموافقة.

وروي أن كعب الأحبار قال يوماً عند عمر ابن الخطاب ويل لملك الأرض من ملك السموات فقال عمر إلا من حاسب نفسه فقال كعب والذي نفسي بيده إنها لتابعتهما في كتاب الله - عز وجل - فخر عمر ساجداً لله اهـ . ملخصاً من مناقب عمر من الرياض وزاد بعضهم آية الصيام في حل الرفث ونسأؤكم حرث لكم ولا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم إذ أفتى بقتل ونسخ الرسم لآية نزلت في الرجم وفي الأذان . ا . هـ . القسطلاني .

- ١٦- وفي القرآن جاء بالتحقيق ما هو من موافق الصديق
 ١٧- كقوله هو الذي يصلي عليكم أعظم به من فضل
 ١٨- وقوله في آخر المجادلة لا تجد الآية في المخالفة
 ١٩- نظمت ما رأيته منقولا والحمد لله على ما أولى

شرح الأبيات أعلاه :

بعد أن أتم الناظم - رحمه الله - موافقات عمر - رضي الله عنه - ذكر ما جاء موافقاً لسيدنا أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - من ذلك قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴾ الأحزاب .

أخرج عبد بن حميد عن مجاهد قال لما نزلت ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ قال أبو بكر - رضي الله عنه - يا رسول الله ما أنزل الله عليك خيراً إلا أشركنا فيه فترلت ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ ﴾ .

وقوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ... الآية﴾

أخرج ابن المنذر عن ابن جريج قال : حدثت أن أبا قحافة سب النبي ﷺ فصكه أبو بكر صكة فسقط فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال : أفعلت يا أبا بكر فقال : والله لو كان السيف مني قريبا لضربته فترلت ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُؤَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ .

تم النظم المبارك لمواقفات عمر رضي الله عنه التي نقلها العلماء

والحمد لله على ما أولى وأنعم ووفق

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين

والحمد لله رب العالمين

فائدة :

قال الحافظ ابن الشحنة الحنفي ناظماً موافقات عمر رضي الله عنه
للقرآن الكريم .

لقد وافق الفاروقُ من محكم الذكر	ثمانٍ من الآيات ضُمت إلى عشر
قيام حجاب مع عسى ربه ولا	تصلّ وفي إن الصفا وفداء بدر
عداوة جبريل وحلُّ النساء في	ليال بشهر الصوم مع حرمة الخمر
نساءؤكم حرث وحكم كلاله	ولا تسألوا خوف الإجابة بالشر
تبارك في التخليق كادوا ليفتنوا	ثلاثة استئذن مملوك أو حر
وفي آية المؤمنين وفي فلا	وربك فانظر ما لذا الخبر من فخر